

معايير الأهلية

يستهدف صندوق الأمان لمستقبل الأيتام فئتين من الشباب الأيتام:

1. الأيتام الإيوانيين: هم الأيتام الذين قضوا معظم أو كامل مرحلة الطفولة في مراكز رعاية الأيتام التابعة و/أو المسجلة لدى وزارة التنمية الاجتماعية الأردنية.
2. الأيتام غير الإيوانيين: هم الأيتام الذين يتلقون الدعم من جمعيات رعاية الأيتام المسجلة لدى وزارة التنمية الاجتماعية والذين يعيشون مع أحد الأبوين أو أحد أفراد العائلة الممتدة ضمن ظروف مادية صعبة

أيتام الرعاية الخارجية (غير الإيوانيين)

أحكام عامة:

1. تعطى الأفضلية لبيتيم الأبوين.
2. تعطى الأفضلية لمقدمي الطلب من جيوب الفقر في المحافظات والتي يتم تحديدها من قبل دائرة الإحصاءات العامة ووزارة التنمية الاجتماعية.
3. تعطى الأولوية لمستفيدي المعونة الوطنية وصناديق الدعم الرسمية المعتمدة.
4. أن يكون مقدم الطلب معزفاً من قبل إحدى الجمعيات الخيرية المعتمدة لدى الصندوق ضمن منطقة سكنه.
5. تقدّم المنحة الدراسية لدراسة درجة البكالوريوس فقط بحيث تغطي فقط رسوم التسجيل ورسوم الساعات الدراسية ورسوم التخرج إلا في حالات خاصة يتم دراستها من قبل لجنة المراجعة والتدقيق وقرار من المدير العام.
6. أن يكون مقدم الطلب غير قادر مالياً على تغطية نفقاته الدراسية وفق ما يقرره الصندوق من إجراءات ونماذج.
7. لا يقوم الصندوق بدفع التكاليف التعليمية بأثر رجعي أو تعويض المستفيدين عن الفصول التي قام المستفيد بدفعها مسبقاً.
8. تقديم طلب المنحة يجب أن يكون على الموقع الإلكتروني للصندوق ضمن الفترة الزمنية المعلن عنها.
9. مقدم الطلب مسؤول مسؤولية كاملة عن دقة وصحة البيانات التي يقدمها للحصول على المنحة وفي حال تبين عدم صحة البيانات والوثائق المقدمة، للصندوق الحق في اتخاذ كافة الإجراءات التي يراها مناسبة.
10. على مقدم الطلب الالتزام بشروط وأحكام المنحة.

شروط الحصول على المنحة التعليمية:

1. أن يكون عمر المتقدم 18-20 سنة عند تقديم الطلب.
2. ألا يكون مقدم الطلب متزوج.
3. أن تكون شهادة الثانوية العامة أردنية فقط وبمعدل لا يقل عن 75% للمتقدمين من محافظات عمان، إربد، و الزرقاء، ولا يقل عن 65% للمحافظات الأخرى.
4. يستثنى مقدمي الطلب من مناطق جيوب الفقر من البند (3) أعلاه بحيث يكون معدل الثانوية العامة لا يقل عن 65%.
5. ألا يتجاوز دخل مقدم الطلب 1000 دينار شهري إذا كان مقدم الطلب يحمل دفتر عائلته باسمه فقط.
6. ألا يتجاوز دخل أسرة الموجودين في دفتر عائلة مقدم الطلب عن 2000 دينار شهرياً.
7. يستثنى مقدم الطلب من أحكام البند (6) إذا كان مقيم مع أحد أفراد أسرته الممتدة من غير الأم أو الأب أو

8. أن يبرز الوثائق التي تبين مكان الإقامة.
9. ألا يكون محكوماً بجنحة أو جناية.
10. ألا يكون حاصل على أي منحة تعليمية من جهات أخرى.
11. ألا يكون حاصل على دعم من أي جهة أخرى لتغطية النفقات التعليمية.
12. أن يكون المتقدم مسجلاً في الجامعة على نظام التنافس وناجح بمعدل لا يقل عن جيد للفصل الذي تقدم به للمنحة
13. ألا يكون للمتقدم أخوة على مقاعد الدراسة على نفقة الصندوق باستثناء قرار من لجنة المراجعة والتدقيق وقرار من المدير العام.
14. استكمال جميع الوثائق المطلوبة وتوقيع جميع النماذج والمستندات المطلوبة والمعتمدة بالصندوق.

الوثائق المطلوبة لتقديم طلب الانتفاع من خدمات الصندوق وللصندوق الحق في تعديلها وفق المقتضيات:

1. صورة عن شهادة الثانوية العامة مصدّقة.
2. كشف علامات الثانوية العامة (التوجيهي) (مصدّقة من وزارة التربية والتعليم الأردنية).
3. إشعار قبول من الجهة الأكاديمية (الجامعة).
4. صورة عن الهوية الشخصية.
5. جواز السفر (إن وجد).
6. وثيقة/ أبناء الأردنيين.
7. صورة شخصية حديثة عدد (2).
8. صورة عن دفتر العائلة (جميع الصفحات).
9. صورة عن شهادة الولادة .
10. صورة عن شهادة الوفاة (الأب، الأم).
11. شهادة عدم محكومية حديثة التاريخ وبما لا يزيد عن أسبوعين من تاريخ التقدم بالطلب.
12. وثيقة انتفاع من خدمات الجمعيات المعنية بالايتم والتابعة لوزارة التنمية الاجتماعية (إن وجدت).
13. كشف علامات تراكمي تفصيلي (جامعي).
14. صورة عن آخر وصل مالي للجهة التي يدرس بها الطالب.
15. إثبات طالب حديث.
16. إثبات طالب حديث لكل أخ أو أخت في الجامعة أو كلية مجتمع
17. صورة عن عقد إيجار للمستأجر (إن وجد).
18. إثبات دخل الأسرة حسب النموذج المعتمد لدى الصندوق والموجود هنا.